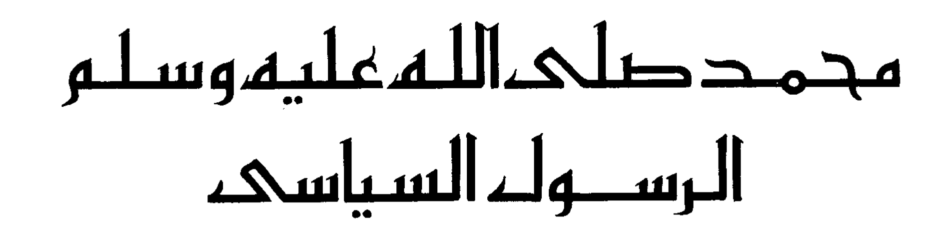



الأستاذ الدكتور
محمد عمارة

بعد حمد الله ، وشكره .. والصلاة والسلام على محمد بن عبد الله ، خاتم أنبيائه ورسله .. يجدر بنا أن نبدأ بـ « التعريف » بعنوان هذا البحث .. وبـ « التكثيف » لمضمون القضية الفكرية التى تحملها سطور هذه الصفحات .

ذلك أن الحديث عن [محمد : الرسول ـ السياسى] .. يستلزم التمهيد بين يديه بـ « تعريف » « الرسول » و « الرسالة » .. و « السياسى » و « السياسة » ، وصولا إلى القضية التى هى أخطر وأعقد قضايا هذا المبحث .. قضية العلاقة بين « الرسالة » وبين « السياسة » .. بين « ماهو بلاغ عن الله » وماهو « سياسة للناس ورئاسة للدولة » فى الإنجاز الذى أنجزه محمد بن عبد الله ـ عليه الصلاة والسلام ـ .. أى العلاقة بين « الدين » و « الدولة » كما رآها ويراها الإسلام .

● أما « الرسول » ، فلقد تعارف المسلمون على أنه : الإنسان الذى « بعثه الله تعالى إلى الخلق لتبليغ الأحكام »(١) .

.. وهذه « الأحكام » التى أمر الله رسوله بتبليغها ، هى جُماع الرسالة ، التى عرّفوها بأنها « هى : سفارة العبد بين الله تعالى وبين ذوى الألباب من خليقته ، ليزيح بها عللهم **فيما قصرت**

(١) التفتازانى فى [ شرح العقائد النسفية ] ص ١٢٩ ، ١٣٠ طبعة القاهرة ، الأولى سنة ١٣٣١ هـ سنة ١٩١٣ م .

**عنه عقولهم** من مصالح الدنيا والآخرة »[٢] .

● أما « السياسة .. التى عرّفها المحدثون « بأنها » : رياسة الناس وقيادتهم »[٣] ـ **فإن لها فى** تراثنا الإسلامى تعريفا دقيقا يقول عنها : إنها « ماكان من الأفعال بحيث يكون الناس معه أقرب إلى الصلاح وأبعد عن الفساد ، **وإن لم يشرعه الرسول ولا نزل به وحى** »[٤] .

وعلى ضوء هذه التعريفات ، التى حددت عنوان هذا المبحث ، نبصر العلاقة بين « الرسالة » و « السياسة » بين « الدين » و « الدولة » فى إنجاز الرسول ، ـ عليه الصلاة والسلام ـ .

فـ « الرسالة » ـ التى هى : « الدين » والبلاغ عن الله سبحانه ـ قد قصدت ، فى الجوهر والأساس ، إلى إزاحة العلل عن الأمة فيما قصرت عنه العقول فعجزت عن إدراكه مع الاستقلال .

وأحكام « الرسالة » وهدى « الدين » هو مما يدخل فى نطاق « السياسة » ، لأن الناس به ومعه « يكونون أقرب إلى الصلاح وأبعد عن الفساد » .

لكن « السياسة » لا تقف عند معالم وأعيان أحكام الرسالة وأصول الدين ، لأن نطاقها الأكبر وميدانها الأوسع هو مما يخضع للتطور والتغير ، فيتمايز عن « ثوابت الدين » ، الذى أكمله الله . فتنزه عن التطور والتغيير ، ومن ثم كان فيها ـ « السياسة » ـ الكثير مما « لم يشرعه الرسول ولا نزل به « وحى » ... فإذا ما جاء هذا القسم من « السياسة » متسقا مع مقاصد الشريعة الإلهية ، أى محققا « للعدل » الذى أرسل الله رسله وأنزل كتبه لترتفع أعلامه وموازينه بين الناس ، كان جزءًا من « السياسة الشرعية » .. أما إذا تنكب هذا القسم من السياسة طريق « العدل فإنه يخرج من إطار « الرسالة » ونطاق « الدين » ، ويكون ، لذلك ، مجافيا للسياسة الشرعية ! .

**إذن ، فبين « الرسالة » و « السياسة » علاقات .. وفروق .**

**وبين « الدين » و « الدولة » عموم وخصوص .**

**فكل « الرسالة » « سياسة » .. وليست كل « السياسة » « دينا ورسالة » ، وإن كان « الدين » قد**

---

(٢) المصدر السابق . ص ٤٥٧ ، ٤٥٨ .

(٣) مجمع اللغة العربية [ المعجم الوسيط ] . طبعة القاهرة ، الثانية ، سنة ١٣٩٢ هـ سنة ١٩٧٢ م .

(٤) ابن القيم [ أعلام الموقعين ] جـ ٤ ص ٣٧٢ طبعة بيروت سنة ١٩٧٣ م .

**حدد لها الإطار والمقاصد التى تكون « بالتزامها وتغيّيها « سياسة شرعية » حتى وإن كانت من إبداع البشر ، لا من وحى الشارع إلى رسوله ـ عليه الصلاة والسلام ـ .**

هذا عن « التعريف » بعنوان المبحث .. و « التكثيف » للقضية الجوهرية التى نجتهد للبرهنة عليها فى هذه الصفحات .

* * *

## محمد .. الرسول

**فى مكة المكرمة بدأ طور « النبوة » لمحمد بن عبد الله ، ـ صلى الله عليه وسلم ـ عند ما بدأه الوحى** : [ **اقرأ باسم ربك** ] (٥) ـ فلما انتهت « فترة » الوحى بدأ طور « الرسالة » عندما طلب الله منه « البلاغ » ، فتنزل عليه جبريل بآيات القرآن الكريم [ يا أيها المدثر . قم فأنذر . وربك فكبر . وثيابك فطهر . والرجز فاهجر . ولا تمنن تستكثر . ولربك فاصبر ] (٦) .

ومنذ ذلك التاريخ تتابع الوحى ، وأخذت عقائد « الإسلام الدين » تتبلور ، والرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ يبلغها ، سرًا إلى القلة التى آمنت بالدين الجديد .. لقد اقترنت عقيدة « التوحيد بـ « الرسالة » .. ثم شرعت « الصلاة » .

ولقد ظل المسلمون طوال سنوات « العهد المكى » قلة مستضعفة ، أقاموا « الدين » قدر استطاعتهم ، متحملين فى سبيل ذلك العنت والفتنة والبلاء .. خضعت أرواحهم لدين الله ، لكنهم لم يبلغوا من القوة الحد الذى يمكنهم من إقامة الكيان السياسى الخاص بهم ، والمعبر عن « دولة الإسلام » .. فكان الإسلام ، فى العهد المكى ، دينًا لا دولة .. وكان محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ رسولا يبلغ أحكام الدين عن الله إلى الناس ، تلك الأحكام التى دارت حول « التوحيد » و « الرسالة » وبعض شعائر « العبادات » .. ولم يكن ، فى ذلك العهد ، سائسًا لدولة ولا قائدًا سياسيًا لمجتمع سياسى مستقل عن مجتمع المكيين .

---

(٥) العلق : ١ .

(٦) المدثر : ١ ـ ٧ .

# محمد : السياسى

لقد اكتفينا ، فى الحديث عن «محمد : الرسول» ، بسطور تشير إلى هذه المهمة ـ مهمة «الرسالة» ـ من إنجازه ـ عليه الصلاة والسلام ـ ذلك أن «رسالته» ليست ـ عند التحقيق ـ بموضوع للخلاف .

- إنها واحدة من العقائد الأساسية فى دين الإسلام ـ يشهد بها المسلم كما يشهد بتوحيد الله .

- وحتى الكفار ، الذين يجحدون رسالته ـ إنما يجحدون صدق دعواه لها ، ولا يجحدون أنه تقدم إلى الناس يبشرهم وينذرهم برسالة قال عنها : «إنها وحى من الله» .

- أما آيات القرآن الكريم ، التى تتحدث عن «محمد : الرسول» ، فإن إحصاءها ـ مجرد الإحصاء ـ يستغرق الصفحات .. وذلك من مثل الآيات الكريمة :

[ **محمد رسول الله** والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم ... ][7] .

[ **وما محمد إلا رسول** قد خلت من قبله الرسل ][8] ..

[ ماكان **محمد** أبا أحد من رجالكم ولكن **رسول الله** وخاتم النبيين ][9] .

[ وهو الذى بعث فى الأميين **رسولا** منهم ][10] ..

[ هو الذى أرسل **رسوله** بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ][11] .

[ إنا **أرسلناك** بالحق بشيرًا ونذيرا ][12] .

[ **وأرسلناك للناس رسولا** وكفى بالله شهيدا ][13] .

[كذلك **أرسلناك** فى أمة قد خلت من قبلها أمم ][14] .

---

(٧) الفتح : ٢٩ .
(٨) آل عمران : ١٤٤ .
(٩) الآحزاب : ٤٠ .
(١٠) الجمعة : ٢ .
(١١) التوبة : ٣٣ ، الفتح : ٢٨ ، الصف : ٩ .
(١٢) البقرة : ١١٩ .
(١٣) النساء : ٧٩ .
(١٤) الرعد : ٣٠ .

[ يا أيها النبى إنا **أَرْسَلْنَاكَ** شاهدًا ومبشرًا ونذيرًا ][15] .

[ وما **أرسلناك** إلا كافة للناس ـ بشيرًا ونذيرًا ][16] .

[ **وأرسلناك** للناس **رسولا** وكفى بالله شهيدًا ][17] .

[ إنا **أرسلنا** إليكم **رسولا** شاهدًا عليكم كما أرسلنا إلى فرعون رسولا ][18] .

[ قل يأيها الناس إنى **رسول الله** إليكم جميعا ][19] .

[ قل سبحان ربى هل كنت إلا بشرًا **رسولا** ؟ ][20] .

إلى غير ذلك ، مما ماثلها ، من آيات القرآن الكريم ..

فوضوح جانب « الرسالة » من إنجازه ـ صلى الله عليه وسلم ـ هو الذى دعانا إلى الاكتفاء فى الحديث عنه بالإشارة فى سطور .

لكن ... ليس كذلك مهمة « السياسة » فى إنجازه ـ عليه الصلاة والسلام ـ ؟ ! .. فحولها قام ، ولا يزال قائما الخلاف ! ..

* * *

ونحن نستطيع أن نوجز الخلاف الذى قام ، ولا يزال قائما . حول مهمة « السياسة والسياسى » من إنجازه ـ صلى الله عليه وسلم ـ وهل كان سياسيًا ؟ أم كان رسولا فقط ؟ .. وإذا كان سياسيًا فما طبيعة سياسته ؟ بمعنى : ماهى علاقة سياسته برسالته ؟ ؟ .

نستطيع أن نوجز الحديث عن هذا الخلاف عندما نشير إلى معالمه وأطرافه الأساسيين .

● فهناك الذين أنكروا ، وينكرون أن يكون محمد «سياسيًا ، ومؤسسًا لدولة سياسية» .. ويقولون : «إن محمدًا ـ صلى الله عليه وسلم ـ ما كان إلا رسولا لدعوة دينية خالصة للدين ، لا تشوبها نزعة ملك ولا حكومة ، وأنه ، ـ صلى الله عليه وسلم ـ لم يقم بتأسيس مملكة بالمعنى

---

(15) الأحزاب : 45 .
(16) سبأ : 28 .
(17) النساء : 79 .
(18) المزمل : 15 .
(19) الأعراف : 158 .
(20) الإسراء : 93 .

الذى يفهم سياسة من هذه الكلمة ومرادفاتها . ماكان إلا رسولا كإخوانه الخالين من الرسل ، وماكان ملكا ولا مؤسس دولة ، ولا داعيًا إلى ملك »[٢١] .

فهولاء يقولون : إن محمدًا كان رسولا فقط .. ولم يكن سياسيًا .. فهو لم يؤسس دولة ولم يرأس حكومة ، ولم يقم من الناس مقام القائد السياسى ، على النحو الذى عرفه التاريخ السياسى من القادة السياسيين .

ومن هؤلاء من يستند فى هذه الدعوى إلى وقوف القرآن الكريم ، فى وصف محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، والحديث عنه عند وصف النبى والرسول ، وخلوه من وصفه له بصفة السياسى ، والحاكم السياسى ، وقائد الدولة ، ورئيس الحكومة .. فيقولون : « إن القرآن الكريم لم يجعل النبى العربى محمدا بن عبد الله ، ـ عليه الصلاة والسلام ـ ، ملكا أو رئيس دولة ، وظل ينعته بالنبى الرسول .. وليس من حقنا بأى حال من الأحوال أن نلتزم بغير ما جاء به القرآن الكريم ونستبدله بغيره .

لم يكن نبى الإسلام فى أى وقت من الأوقات ملكا أو رئيس دولة ، وإنما ظل دائما النبى الرسول .. »[٢٢] .

● وهناك ـ على النقيض من هؤلاء ـ من لم ينكر كون « الدولة » و « الحكومة » من الإنجازات التى مارسها محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، فاعترف بتأسيسه « للدولة » ورياسته « الحكومة » .. لكنه اعتبر هذه « الدولة » وتلك « الحكومة » « دينًا خالصًا » و « وحيًا إلهيًا » لا دخل فيهما للطابع « المدنى ـ السياسى » ، ولا أثر فيهما لا جتهاد الرسول كبشر .

فهذا الجانب السياسى ـ إن جاز التعبير ـ من إنجاز الرسول ، هو ـ فى رأى هذا الفريق ـ « دين خالص » ليس للرسول فيه سوى البلاغ عن الله والتنفيذ لوحيه ، مثله فيه كمثل بلاغه لشعائر الصلاة والصيام وممارسته لها وفق القواعد التى حددها وحى السماء .

فالإسلام ، عند هؤلاء ، « رسالة دينية خالصة » .. ليس فيها « سياسة » ، بالمعنى « المدنى ـ والبشرى ـ والاجتهادى ـ والإبداعى » ، لأن ما يدخل منها تحت هذا العنوان إن هو إلا « دين .. ووحى .. وروحانية » لا أثر فيه لا جتهاد النبى ، كبشر ، ولا للمسلمين ، أو الواقع الذى قامت

---

(٢١) على عبد الرازق [ الإسلام وأصول الحكم ] ص ١٥٤ . طبعة بيروت سنة ١٩٧٢ م .

(٢٢) د . محمد أحمد خلف الله [ النص والاجتهاد والحكم فى الإسلام ] ـ مجلة [ العربى ] عدد ٣٠٧ رمضان سنة ١٤٠٤ هـ يونيو سنة ١٩٨٤ م ص ٤٣ .

فيه « الدولة » و « الحكومة » التى رأسها محمد ـ عليه الصلاة والسلام ـ .

ونحن نستطيع أن نميز من أصحاب هذا الرأى فرقاء ، اجتمعوا على « المضمون » ، وتمايزوا فى « الشكل » الذى صاغوا به هذا « المضمون » .

( ا ) فالمستشرق ستيلانة « De Santillana » [ ١٨٤٥ ـ ١٩٣١ م ] يمثل هذا الموقف فى الدراسات الاستشراقية التى كتبت عن هذا الموضوع .. وهو يوجز هذا الرأى فيقول : « **الإسلام هو حكومة الله المباشرة ، يحكمها الله الذى يرعى شعبه دائما . فالدولة فى الإسلام يمثلها الله ، حتى الموظفون العموميون هم موظفون عند الله** »[٢٣] !

(ب) والخوارج ـ من بين تيارات الفكر الإسلامى ـ وقد ارتادوا هذا الميدان فى تراثنا السياسى ـ فلقد خلطوا بين « حكم الله » بمعنى « القضاء الدينى » ، الذى لأجله كان ، سبحانه ، هو « الشارع » الوحيد ، وبين « الحكومة » ، بمعنى « الإمارة السياسية » ، التى هى الرياسة والقيادة فى المتغيرات الدنيوية ، وإقامة العمران وتطويره فى دنيا الناس ، وتحويل أصول الشريعة وقواعدها الخاصة بالحياة السياسية والاجتماعية إلى تفصيلات توضع فى الممارسة والتطبيق .

ارتاد الخوارج هذا الميدان ، عندما خلطوا هذا الخلط ، فجعلوا « الدولة .. والإمارة .. والسياسة » « دينًا خالصًا » ، ومن ثم رفضوا أن يكون للبشر مدخل فى « السياسة والحكومة » .. أى رفضوا ـ بلغة عصرنا ـ أن تكون « الأمة ـ فى السياسة مصدرًا للسلطة والسلطان » ـ وقالوا لعلى بن أبى طالب ـ الخليفة الراشد الرابع ـ عندما قبل التحكيم فى النزاع مع معاوية بن أبى سفيان : « حكّمت الرجال فيما حكَم فيه القرآن ؟ ! » .. قالوا ذلك منكرين ومستنكرين .. ثم صاحوا : « لا حكم إلا لله » ! ، حتى لقد جعلوا منها شعارًا لهم ، فسموا لذلك بـ « المحكِّمة » ! ..

ويومها رد على بن أبى طالب على هذا الخلط الذى جعل « السياسة » « رسالة » خالصة .. فقال فى وصفه لعبارة « لا حكم إلا لله » : « كلمة حق يراد بها باطل ! ! » نعم ، إنه لا حكم إلا لله ، ولكن هؤلاء يقولون : « لا إمرة إلا لله . وإنه لابد للناس من أمير برّ أو فاجر »[٢٤] !

---

(٢٣) [ القانون والمجتمع ] ص ٤٠٩ ، ٤١٦ ، ٤٢٠ ترجمة : جرجيس فتح الله . طبعة بيروت ـ ضمن كتاب « تراث الإسلام » ـ سنة ١٩٧٢ م .

(٢٤) على بن أبى طالب [ نهج البلاغة ] ص ٦٥ . طبعة دار الشعب . القاهرة .

فالخوارج .. فى تراثنا ـ هم الذين ارتادوا ـ بهذا الخلط الذى جعل «السياسة» «دينًا ورسالة» ـ ارتادوا القول بأن «حكومة الإسلام السياسية» هى «حكومة الله الدينية» ، فهى بلاغ عن الله ، ووحى منه لرسوله ، لا شأن فيها للبشر ولا سلطان فيها للناس .

وعلى هذا «الدرب الخارجى» يسير اليوم دعاة بعثوا شعار «الحاكمية» هذا ، بمعناه الذى يجرد الأمة من أية سلطات ، ومن أى سلطان فى دنيا «الدولة» و«الحكومة السياسية» .. فشاعت وتشيع كتابات تقول : إن أى جماعة أو شخص يدعى لنفسه أو لغيره حاكمية **كلية أو جزئية** ، هو ولا ريب سادر فى الإفك والزور والبهتان المبين ... فالله معبود بالمعانى الدينية ... وسلطان **حاكم وحده .. بالمعانى السياسية والاجتماعية .. وهو لم يهب أحدًا حق تنفيذ حكمه فى خلقه .. وإن الإنسان لا حظ له من الحاكمية إطلاقا ... وإن الأساس الذى ارتكزت عليه دعامة النظرية السياسية فى الإسلام : ان تنتزع جميع سلطات الأمر والتشريع من أيدى البشر ، منفردين ومجتمعين** ...»(٢٥) .

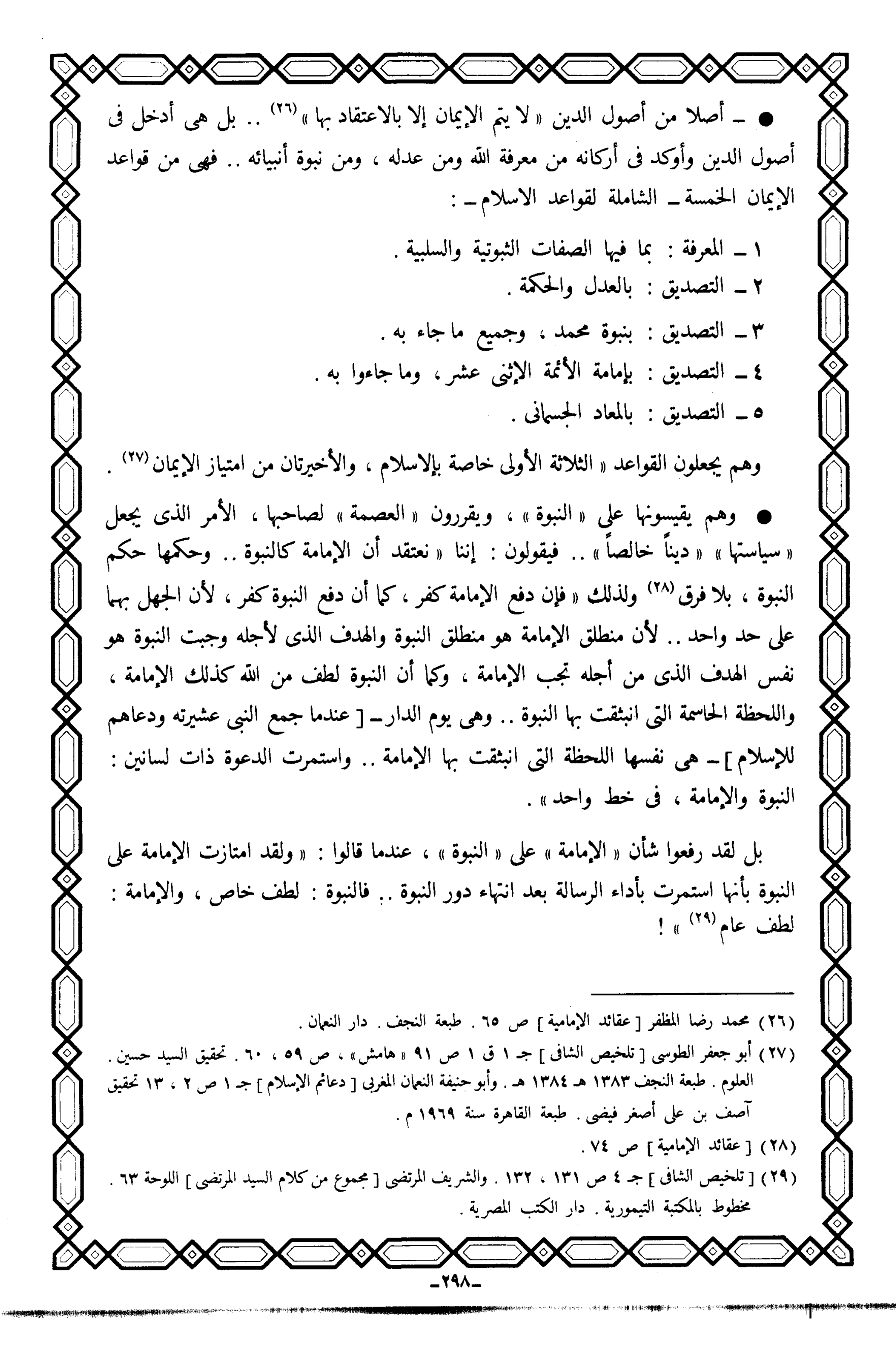
فهم ـ بعد أن بعثوا هذا «الشعار الخارجى» ـ شعار «الحاكمية لله وحده» .. وطبقوه فى دنيا «الدولة والحكومة السياسية» ـ قد اتفقوا ـ واقعيا وعمليا وفى المضمون ـ مع المستشرق «ستيلانة» عندما جعل «السياسة» «رسالة خالصة ودينًا محضًا ووحيًا وبلاغًا» ، فقال عن حكومة الإسلام إنها : «حكومة الله المباشرة» ! ..

(جـ) وإذا كان القول بهذا الرأى قد جمع ـ عمليًا وباعتبار المضمون ـ بين من لا يظن اجتماعهم : الخوارج القدماء ـ ودعاة محدثين ينفرون من سيرة الخوارج ومسلكهم ! .. ومستشرقين يصورون الإسلام ويتصورونه «كهانة ـ كنسية» كتلك التى فرضتها البابوية الكاثوليكية على أوربا فى العصور الوسطى .. فإن هذا الرأى قد جمع مع هؤلاء أيضا ـ رغم تباين الموقع والمنطلق وتغاير الملابسات ـ أولئك الذين قالوا ويقولون بنظرية الإمامة الشيعية فى فكرنا الإسلامى ، القديم منه والحديث ! ..

فى نظرية الإمامة الشيعية نرى «الإمامة» ـ وهى الولاية ـ والدولة والرياسة السياسية جزء منها ـ نراها :

---

(٢٥) أبو الأعلى المودودى [ الحكومة الإسلامية ] ص ٧٠ ، ٧٣ طبعة القاهرة سنة ١٩٧٧ م و[ نظرية الإسلام السياسية ] ص ٣١ ـ ٣٤ . طبعة بيروت ـ ضمن مجموعة عنوانها نظرية الإسلام وهديه فى السياسة والقانون والدستور» ـ سنة ١٩٦٩ م .



● ـ أصلا من أصول الدين « لا يتم الإيمان إلا بالاعتقاد بها »(٢٦) .. بل هى أدخل فى أصول الدين وأوكد فى أركانه من معرفة الله ومن عدله ، ومن نبوة أنبيائه .. فهى من قواعد الإيمان الخمسة ـ الشاملة لقواعد الاسلام ـ :

١ ـ المعرفة : بما فيها الصفات الثبوتية والسلبية .
٢ ـ التصديق : بالعدل والحكمة .
٣ ـ التصديق : بنبوة محمد ، وجميع ما جاء به .
٤ ـ التصديق : بإمامة الأئمة الإثنى عشر ، وما جاءوا به .
٥ ـ التصديق : بالمعاد الجسمانى .

وهم يجعلون القواعد « الثلاثة الأولى خاصة بالإسلام ، والأخيرتان من امتياز الإيمان(٢٧) .

● وهم يقيسونها على « النبوة » ، ويقررون « العصمة » لصاحبها ، الأمر الذى يجعل « سياستها » « ديناً خالصاً » .. فيقولون : إننا « نعتقد أن الإمامة كالنبوة .. وحكمها حكم النبوة ، بلا فرق(٢٨) ولذلك « فإن دفع الإمامة كفر ، كما أن دفع النبوة كفر ، لأن الجهل بهما على حد واحد .. لأن منطلق الإمامة هو منطلق النبوة والهدف الذى لأجله وجبت النبوة هو نفس الهدف الذى من أجله تجب الإمامة ، وكما أن النبوة لطف من الله كذلك الإمامة ، واللحظة الحاسمة التى انبثقت بها النبوة .. وهى يوم الدار ـ [ عندما جمع النبى عشيرته ودعاهم للإسلام ] ـ هى نفسها اللحظة التى انبثقت بها الإمامة .. واستمرت الدعوة ذات لسانين : النبوة والإمامة ، فى خط واحد » .

بل لقد رفعوا شأن « الإمامة » على « النبوة » ، عندما قالوا : « ولقد امتازت الإمامة على النبوة بأنها استمرت بأداء الرسالة بعد انتهاء دور النبوة .. فالنبوة : لطف خاص ، والإمامة : لطف عام(٢٩) » !

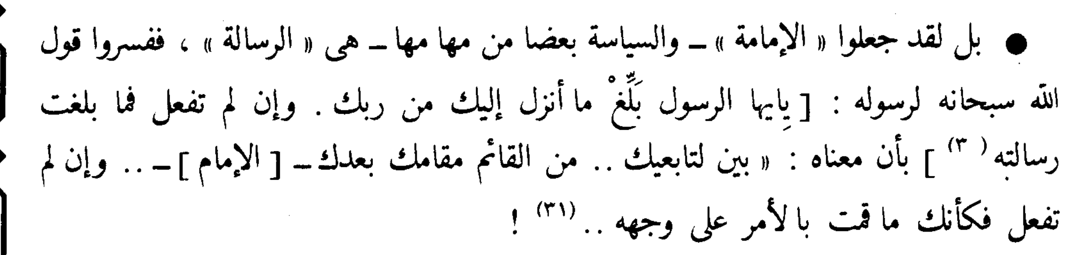
---

(٢٦) محمد رضا المظفر [ عقائد الإمامية ] ص ٦٥ . طبعة النجف . دار النعمان .

(٢٧) أبو جعفر الطوسى [ تلخيص الشافى ] جـ ١ ق ١ ص ٩١ « هامش » ، ص ٥٩ ، ٦٠ . تحقيق السيد حسين . العلوم . طبعة النجف ١٣٨٣ هـ ١٣٨٤ هـ . وأبو حنيفة النعمان المغربى [ دعائم الإسلام ] جـ ١ ص ٢ ، ١٣ تحقيق آصف بن على أصغر فيضى . طبعة القاهرة سنة ١٩٦٩ م .

(٢٨) [ عقائد الإمامية ] ص ٧٤ .

(٢٩) [ تلخيص الشافى ] جـ ٤ ص ١٣١ ، ١٣٢ . والشريف المرتضى [ مجموع من كلام السيد المرتضى ] اللوحة ٦٣ . مخطوط بالمكتبة التيمورية . دار الكتب المصرية .


● بل لقد جعلوا « الإمامة » ـ والسياسة بعضا من مهامها ـ هى « الرسالة » ، ففسروا قول الله سبحانه لرسوله : [ يِاَيها الرسول بَلِّغْ ما أنزل إليك من ربك . وإن لم تفعل فما بلغت رسالته [٣٠] ] بأن معناه : « بين لتابعيك .. من القائم مقامك بعدك ـ [ الإمام ] ـ .. وإن لم تفعل فكأنك ما قمت بالأمر على وجهه .. » [٣١] !

● فالسياسة ـ عند أصحاب نظرية الإمامة الشيعية ـ مقدسة ، لأنها دين خالص ، وذلك لأن مصدرها ـ الإمام ـ له عصمة الأنبياء ، إذ « يجب أن يكون الواسطة بين الله تعالى وبين خلقه ـ نبياً كان أو إماماً ـ معصوماً . » [٣٢]

إنها « الكهانة » .. لأن مصدر السياسة ـ الإمام ـ « واسطة بين الله وبين خلقه » .. وهو « معصوم » من الخطأ ، وحده ، دون الأمة .. والله هو الذى يختاره ، دون البشر ، الذين « ليس لهم حق فى تعيينه أو ترشيحه أو انتخابه لأن الشخص الذى له من نفسه القدسية استعداداً لتحمل أعباء الإمامة العامة وهداية البشر قاطبة يجب ألا يعرف إلا بتعريف الله ولا يعين إلا بتعيينه .. ولذلك فليس للناس أن يتحكموا فيمن يعينه الله . » [٣٣]

إنها ذات نظرية « الحكم بالحق الإلهى » ، التى عرفتها أوربا الكاثوليكية فى عصورها الوسطى .

* * *

فنحن إذن ، أمام تيارين ، يقفان من علاقة « الرسالة » بـ « السياسة » ـ و « الدين » بـ « الدولة » ـ على طرفى نقيض .

**أولها ـ** : ينكر أن يكون للسياسة علاقة بالرسالة ، فيرى الإسلام ديناً خالصاً ، ويرى رسوله ـ صلى الله عليه وسلم ـ رسولا ، لا حاكما ولا رئيس دولة ، ولا سائسا للمجتمع الذى عاش فيه .

**وثانيهما ـ** : يطابق بين الرسالة والسياسة ، فيجعل السياسة دينًا خالصًا ، ووحيًا إلهيًا ،

---

(٣٠) المائدة : ٦٧ .

(٣١) الكرمانى : أحمد بن حميد الدين [ راحة العقل ] ص ٤٠٨ ، ٤٠٩ . تحقيق : د . محمد كامل حسين . د . محمد مصطفى حلمى . طبعة القاهرة سنة ١٩٥٢ م .

(٣٢) [ تلخيص الشافى ] جـ ١ ق ١ ص ٢٠١ .

(٣٣) [ عقائد الإمامية ] ص ٧٤ .

وبلاغا عن الله إلى خلقه ، عبر النبي والإمام ، ومن ثم يجعل الله هو الحاكم الأوحد فى شئون المجتمع السياسية عندما ينكر أن يكون للأمة مدخل فى السلطة والسلطان .

ونحن إذا تأملنا هذا الاستقطاب الذى قام ويقوم بين بعض تيارات الفكر السياسى الإسلامى ودارسى هذا الفكر ، نتذكر ، فى أسف وأسى ، تلك الآفة التى أصابت وما زالت تصيب الكثيرين من أبناء أمة الإسلام .. آفة « التقليد » **للأطروحات الفكرية التى عرفتها ديانات أخرى وحضارات أخرى ، رغم تعارض أسسها وغاياتها ومناهجها مع الأسس والغايات والمناهج التى تميز بها الإسلام .**

**حدث ذلك ، ويحدث رغم وضوح مضاره ومخاطره ، على ذلك التميز الذى طبع نهج الإسلام فأكسبه خصوصية ازدان بها : كدين ، وكحضارة .. وهى خصوصية من الواجب أن تسعى إلى التحلى بها أمة هذا الدين .**

**وهو قد حدث ، ويحدث رغم أن الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ قد حذرنا مغبته منذ عصر البعثة ، عندما تنبأ به فقال ، محذراً : « لتتبعن سنة من كان قبلكم ، باعًا بباع ، وذراعًا بذراع ، وشبرًا بشبر، حتى لو دخلوا فى جحر ضب لدخلتم فيه »**[٣٤] !

لقد عرفت مجتمعات قديمة وحضارات غير إسلامية ، ذلك النهج الذى جعل « السياسة » « دينًا خالصًا » ، وكان ذلك قبل أن تبلغ الإنسانية طور الرشد الذى يؤهل الأمة لأن تكون مصدرًا للسلطة والسلطان فى شئون الدنيا وتنظيم الدول وسياسة المجتمعات .

فعرفت الكسروية الفارسية كسرى مفوضًا من معبوده « أهورا ـ مزدا » ، مفوضًا بالحق الإلهى لتكون « سياسته » « دين السماء وقانونها المقدس ! .

وعرفت القيصرية الرومانية القيصر ـ فى الوثنية ـ : ابن السماء ـ وفى المسيحية ـ : رئيس الكنيسة ، الحاكم بالحق الإلهى ، على النحو الذى اشتهر فى أوربا الكاثوليكية بعصورها الوسطى ـ المظلمة ! .. كما عرف التاريخ العبرانى « وحدة السياسة والدين » لدوام السلطة السياسية بيد الأنبياء ! ..

لكن الإسلام ، الذى فتح ـ بختم طوْر النبوة ـ للإنسانية باب المرحلة التى بلغت فيها رشدها ، هو الذى علمنا رسوله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، أن هذا الطور الجديد قد اقتضى تطورًا

---

(٣٤) رواه البخارى ومسلم وابن ماجه وابن حنبل .

حاسمًا وتغيرًا نوعيًا فى طبيعة السلطة السياسية للدولة الإسلامية ، وفى طبيعة العلاقة بين « الرسالة » و « السياسة » بين « الدين » و « الدولة » .. عندما قال ـ عليه الصلاة والسلام ـ : « إن بنى إسرائيل كانت تسوسهم الأنبياء ، كلما هلك نبى خلفه نبى ، وإنه لا نبى بعدى ، إنه سيكون خلفاء »(٣٥) .

فنبه على أن لنظام الحكم فى الإسلام طبيعة تخالف طبيعته التى عرفت فى التاريخ القديم وفى الحضارات التى سبقت حضارة الإسلام .. وعندما قال ـ معلقًا على حادث تأبير النخل ـ : « إنما أنا بشر مثلكم .. وما قلت لكم : قال الله ! .. فما كان من أمر دينكم فإلىّ ، وما كان من أمر دنياكم فشأنكم به ، أنتم أعلم بأمر دنياكم » !(٣٦) .

فنبه على أنه ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، مع جمعه بين « الرسالة » و « السياسة » ، قد تمايز فى إنجازه ماهو « رسالة » عن ماهو « سياسة » .. ماهو « دين » عن ماهو « دولة » .. فاختلف الوضع وتغير ، نوعيًا ، عن « الكهانة » التى سادت عصور وحضارات ماقبل الإسلام ..

لكن ... وبالرغم من هذا الهدى النبوى ، قلد نفر من المسلمين من تقدم أمة الإسلام ، باعاً بباع ، وذراعاً بذراع ، وشبراً بشبر ، فجعلوا « السياسة » « ديناً خالصاً » ، وأوجبوا للإمام عصمة الأنبياء ! ..

وإذا كان هذا الفكر قد ظل فى تاريخنا وتراثنا مجرد « فكر نظرى » ، نشأ كرفض للسلطة السياسية البشرية الظالمة ، وكحلم بسلطة معصومة صنعها الله على عينه واصطفاها كما اصطفى الأنبياء ! .. فإن شبيهه ـ « الكهانة الكاثوليكية » ـ عندما سادت أوربا العصور الوسطى ، قد أفرزت ذلك اللون من ردود الفعل الحادة .. أفرزت نهج « العلمانية » Secularism .. الذى أنكر أهله ومفكروه أن تكون « للدين » علاقة بـ « الدولة والمجتمع » ، ورفضوا أن تكون « للرسالة الدينية » صلة بـ « سياسة دنيا الناس » ! ..

**وكما ابتلى تراثنا القديم بآفة تقليد « الكهانة » القديمة .. كذلك ابتلى فكرنا الحديث بآفة تقليد « العلمانية » الأوربية .. وغفل الفريقان ـ القائلون بأن « دولة » الإسلام هى « دين خالص » .. والقائلون بأن الاسلام « دين » لا علاقة له ب « الدولة » ـ غفلوا عن أن للإسلام ، وفى هذا الأمر ، نهجاً متميزاً ، يرفض « الكهانة » و « وحدة الدين والدولة » و « الرسالة والسياسة »**

---

(٣٥) رواه البخارى وابن ماجة وابن حنبل .

(٣٦) رواه مسلم وابن ماجة وابن حنبل .

و « **السلطة الدينية** » و « **الدولة الدينية** » و « **الحكم بالحق الإلهى** » .. **كما يرفض** ، **فى ذات الوقت نقيض هذه** « **الكهانة** » : « **العلمانية** » **التى تفصل** « **الدين** » **عن** « **الدولة** » ، **وتدع ما لقيصر لقيصر وما لله لله** » ! .

إنه النهج الإسلامى ، المتميز بـ« وسطية » الإسلام .. تلك الوسطية التى لا تعنى رفض هذين النقيضين لكى تقف بينهما ، وعلى مسافة متساوية بينها وبين كل منهما ـ كما هو شأن « الوسطية الأرسطية » ـ وإنما هى ترفض الانحياز لأى من النقيضين ، لتصوغ معالم موقفها الثالث من السمات والقسمات الممكن جمعها والتأليف بينها من بين سمات وقسمات النقيضين اللذين رفضت الانحياز لأى منهما .. فهى وسطية « العدل » بين الظلمين .. و « الحق » بين الباطلين .. و « الاعتدال » بين التطرفين .. الوسطية التى تجمع وتؤلف بين ما يعد فى المنظومات غير الإسلامية متناقضات يستحيل الجمع بينها ، فضلا عن التأليف ! ... الوسطية التى تجمع بين « الرسالة » و « السياسة » .. بين « الدين » و « الدولة » ، مبصرة العلاقة بينهما ، دون أن تبلغ هذه العلاقة حد « الاندماج والوحدة » ـ كما فى الكهانة والدولة الدينية » ـ .. ودون أن تتدنى وترق هذه العلاقة إلى حد « الانفصال » ـ كما هو الحال فى « العلمانية » ـ الوسطية التى تدعو إلى « الدولة الإسلامية » و « السياسة الإسلامية » فى ذات الوقت الذى ترفض فيه « الدولة الدينية » رفضها للعلمانية ؟! ..

* * *

## علاقة « الرسالة » بـ « السياسة »
## و « الدين » بـ « الدولة » :

كل تيارات الفكر الإسلامى السنية وأعلام علمائها ، مجمعون على أن « الدولة » ليست « ركناً » ولا « أصلا » من أركان « الدين » وأصوله ... فهذه الأركان والأصول قد حددها حديث رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، الذى يقول : « بنى الإسلام على خمس : شهادة أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله . وإقام الصلاة . وإيتاء الزكاة ، وصوم رمضان ، وحج البيت لمن استطاع إليه سبيلا[٣٧] » ..

وهى ، كذلك ـ كما يقول ابن تيمية [ ٦٦١ ـ ٧٢٨ هـ ١٢٦٣ ـ ١٣٢٨ م ] ـ ليست ركناً من أركان « الإيمان » الستة ـ [ وهى الايمان : بالله ، والملائكة ، والكتب ، والرسل ، واليوم

---

(٣٧) رواه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى وابن حنبل .

الآخر ، والقدر ] ـ ولا ركناً من أركان « الإحسان » ـ [ التى يجمعها : أن تعبد الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك ][38] ..

ولم يقل أحد من هؤلاء الأعلام إن الوحى القرآنى قد فصل للدولة الإسلامية نظاما ، ولا أن الله قد أوجب على رسوله ، فى القرآن ، إقامة « الدولة » كما أوجب عليه أركان الإسلام وفرائض الدين وأصول الاعتقاد .

فـ « الدين » : « وضع إلهى » ، وهو ، فى الرسالة الخاتمة ، قد اكتملت أركانه وعقائده وأصوله وشريعته فى القرآن الكريم ، الذى لم تشتمل آياته على نظام للحكم ، ولا تشريع للدولة ، ولا تفصيل للحكومة التى يزكيها كى تسوس مجتمع الإسلام .

وبالطبع ، فليس بين أهل الإسلام من يعتقد أن هذا « السكوت القرآنى » عن تفصيل شأن « الدولة » ونظام الحكم السياسى راجع إلى السهو أو القصور أو التقصير .. فحاشا لله وتنزه سبحانه .. لكن الذى يعتقده المسلمون هو **أن القرآن [ ذلك الكتاب الذى لا ريب فيه ] لما كان كتاب الرسالة الخاتمة ، فإنه قد وقف عند النهج والمقاصد والغايات والفلسفات فى كل ما يتصل بالأمور التى هى محل وموضوع للتغير والتطور ، الذى هو قانون طبيعى وسنة من سنن الله فى الكون الذى أبدعه ويرعاه . ومن هذه الأمور : إقامة « الدولة » وقيادة الأمة ، وسياسة المجتمعات .**

**فكون « الدولة » ليست ركناً من أركان « الدين » ، لا يعنى انتفاء العلاقة بينهما ، على نحو ما يفهم العلمانيون** .. لا لما قدمنا من السبب الذى أخرجها من نطاق الثوابت الدينية فقط ، وإنما لأسباب أخرى تشهد لوجود العلاقة بين « الدين » و « الدولة » ، على النحو الذى تميز فى الإسلام وتميز به الإسلام .

● **فالقرآن الكريم ، الذى لم يفرض على المسلمين إقامة « الدولة » .. قد فرض عليهم من الواجبات الدينية ما يستحيل عليهم القيام به والوفاء بحقوقه إذاهم لم يقيموا « دولة » الإسلام !** .

فهناك من فرائض الإسلام وواجباته الدينية ، حدود لا بد لقيامها وإقامته من « الولاية » و « الدولة » و « السلطان » .

مثل : جمع الزكاة من مصادرها ووضعها فى مصارفها .

---

(٣٨) ابن تيمية [ منهاج السنة النبوية ] جـ ١ ص ٧٠ ـ ٧٢ . طبعة القاهرة سنة ١٩٦٢ م .

ومثل : القصاص ومايلزم له من تعديل للشهود وتنظيم للقضاء .

ومثل : رعاية المصالح الإسلامية ، على النحو الذى يجلب النفع ويمنع الضرر والضرار .

ومثل : تنظيم فريضة الشورى الإسلامية فى أمر المسلمين .

ومثل : القيام بفريضة العلم .

ومثل : وضع الآية القرآنية التى توجب على المسلمين طاعة أولى الأمر منهم فى التطبيق ،

ذلك أن القرآن الكريم قد توجه إلى ولاة الأمر .. أهل « الولاية » و « الدولة » و « السلطان » ، فأوجب عليهم أداء الأمانات إلى المحكومين [إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل ، إن الله نعما يعظكم به ، إن الله كان سميعا بصيراً(٣٩) ] .

ثم توجه ، فى الآية التى تلت هذه الآية ، إلى الرعية والأمة فأوجب عليها طاعة أولى الأمر الذين ينهضون بأداء هذه الأمانات [ يأيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم فإن تنازعتم فى شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلاً ](٤٠) .

فوجود « ولاة للأمر » يجب عليهم أداء الأمانات إلى المحكومين .. ووجود رعية تجب عليها طاعة « ولاة الأمر » هؤلاء ، هى فرائض دينية لا سبيل إلى الوفاء بها إذا غابت « الدولة » من عالم الإسلام والمسلمين .

وهكذا نجد **أن « الدولة » ، رغم أنها ليست فريضة قرآنية ولا ركنًا من أركان « الدين » ، إلا أنه لا سبيل ، فى حال غيابها ، إلى الوفاء بكل الفرائض القرآنية الاجتماعية ، والواجبات الإسلامية الكفائية ، التى يقع الإثم بتخلفها على الأمة جمعاء ، والتى كانت ، لذلك ، آكد من فروض الأعيان ! ..**

**فوجوب « الدولة » ، إسلامياً ، راجع إلى أنها مما لا سبيل إلى أداء الواجب الدينى إلا به .**

**ومن هنا تأتى علاقتها ، وعلاقة « السياسة » بـ « الدين » فى نهج الإسلام ! .**

---

(٣٩) النساء : ٥٨ .

(٤٠) النساء : ٥٩ .

**إنها « واجب مدنى » اقتضاه ويقتضيه « الواجب الدينى » الذى فرضه الله على المؤمنين بالإسلام .**

● ويزيد هذه الحقيقة الإسلامية جلاءً ووضوحًا اتفاق المسلمين ـ باستثناء أبى بكر الأصم [ ٢٧٩ هـ ٨٩٢ م ] ـ من المعتزلة ـ و « النجدات » ـ من الخوارج ـ اتفاقهم على « ضرورة الدولة » ووجوبها ، شرعا أو عقلا ، أو للا عتبارين ـ لأن « الناس يتظالمون فيما بينهم ، بالشره والحرص المركب فى أخلاقهم ، فلذلك احتاجوا إلى الحكام »(٤١) ..

ولأن » الإنسان مطبوع على الافتقار إلى جنسه . واستعانته صفة لازمة لطبعه ، وخلقة قائمة فى جوهره .. »(٤٢) ..

ولأن « صلاح الدنيا معتبر من وجهين :

**أولهما ـ** : ما ينتظم به أمور جملتها ..

**وثانيهما ـ** : ما يصلح به حال كل واحد من أهلها .. »(٤٣) ..

ومع اتفاقهم على ضرورتها ووجوبها ، فإنهم قد اتفقوا ـ خلا الشيعة ـ على أنها من الفروع ، وليست من أصول العقائد ولا من أركان الدين ـ فهى واجب مدنى اقتضاه ويقتضيه الواجب الدينى ، المشتمل على تحقيق الخير للإنسان فى هذه الحياة .

فالإمام الغزالى [ ٤٠٠ ـ ٥٠٥ هـ ١٠٥٨ ـ ١١١١ م ] يقول : « إن نظرية الإمامة ليست من المهمات ، وليست من فن المعقولات فيها ، بل من الفقهيات ـ [ الفروع ](٤٤) .

والنظريات قسمان : قسم يتعلق بأصول القواعد ، وقسم يتعلق بالفروع .

وأصول الإيمان ثلاثة : الإيمان بالله ، وبرسله ، وباليوم الآخر ، وما عداها فروع ... والخطأ فى أصل الإمامة وتعينها وشروطها وما يتعلق بها ـ [ أى فى جماع الدولة والسياسة ] ـ لا يوجب شىء منه التكفير »(٤٥) ! .

وإمام الحرمين : الجوينى [ ٤١٩ ـ ٤٧٨ هـ ١٠٢٨ ـ ١٠٨٥ م ] يقول : « إن الكلام فى

---

(٤١) الجاحظ [ رسائل الجاحظ ] جـ ١ ص ١٦١ . تحقيق : عبد السلام هارون . طبعة القاهرة سنة ١٩٦٤ م .

(٤٢) الماوردى [ أدب الدنيا والدين ] ص ١٣٢ . تحقيق : مصطفى السقا . طبعة القاهرة سنة ١٩٧٣ م .

(٤٣) المصدر السابق . ص ١٣٤ .

(٤٤) [ الاقتصاد فى الاعتقاد ] ص ١٣٤ . طبعة القاهرة ـ صبيح ـ ضمن مجموعة . بدون تاريخ .

(٤٥) [ فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة ] ص ١٥ طبعة القاهرة سنة ١٩٠٧ م .

الإمامة ليس من أصول الاعتقاد »[٤٦] .

وعضد الدين الإيجى [ ٧٥٦ هـ ١٣٥٥ م ] والجرجانى [ ٧٤٠ـ ٨١٦ هـ ١٣٤٠ ـ ١٤١٣ م ] يقولان : « إن الإمامة ليست من أصول الديانات والعقائد ، بل هى من الفروع المتعلقة بأفعال المكلفين .. »[٤٧] .

ويتفق الشهرستانى [ ٤٧٩ ـ ٥٤٨ هـ ١٠٨٦ ـ ١١٥٣ م ] مع كل هؤلاء ، فيقول : « إن الإمامة ليست من أصول الاعتقاد .. »[٤٨] .

أما ابن خلدون [ ٧٣٢ ـ ٨٠٨ هـ ١٣٣٢ ـ ١٤٠٦ م ] فإنه يرفض قول الشيعة بأن الإمامة من أركان الدين ، ويقول : « .. وشبهة الشيعة الإمامية فى ذلك إنما هى كون الإمامة من أركان الدين .. وليس كذلك . إنما هى من المصالح العامة المفوضة إلى نظر الخلق » ![٤٩] .

فهى ليست ركنًا دينيًا .. وإنما هى واجب مدنى وضرورة مدنية ، لكن ليس بالمعنى الذى يقطع صلاتها وعلاقاتها بالواجبات والفرائض الدينية ، على النحو الذى يقول به العلمانيون ، لأن قيام الكثير من الواجبات « الدينية » متوقف على تحقق هذا الواجب « المدنى » .. وإنما بمعنى انتفاء « الكهانة » و « الثيوقراطية » [ Theo-Gracy ] عن طبيعة « الدولة » والسياسة فى الإسلام ..

● ونحن إذا تأملنا موقف أبى بكر الصديق ـ رضى الله عنه ـ من قتال القبائل التى بقيت على إسلامها ، بعد وفاة الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، لكنها امتنعت عن تسليم زكاة أموالها إليه ، كخليفة للدولة الإسلامية .. إذا تأملنا هذا الموقف وجدناه نموذجا جيد التعبير عن طبيعة العلاقة بين « الدين » و « الدولة » فى نهج الإسلام ..

فالذى ، رفضته هذه القبائل وارتدت عنه لم يكن « دين » الإسلام .. لأنهم ظلوا على الإيمان « بالتوحيد » ، و « النبوة » ، يصلون ، ويصومون ، ويحجون .. بل لقد ميز مالك بن نويرة وأصحابه الزكاة عن أموالهم .. لكنهم امتنعوا عن إعطائها « للدولة » الجديدة ، دولة الخلافة ، التى قامت بالمدينة عقب وفاة الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ .. وكانوا فى هذا الموقف مرتدين عن وحدة الدولة ، رغم « إيمانهم بالتوحيد الدينى » الذى جاء به الإسلام ..

---

(٤٦) [ الإرشاد ] ص ٤١٠ طبعة القاهرة سنة ١٩٥٠ م .

(٤٧) [ شرح المواقف ] جـ ٣ ص ٢٦١ . طبعة القاهرة سنة ١٣١١ هـ .

(٤٨) [ نهاية الإقدام ] ص ٤٧٨ تحقيق : الفريد جيوم . طبعة مصورة . بدون تاريخ أو مكان الطبع .

(٤٩) [ المقدمة ] ص ١٦٨ . طبعة القاهرة سنة ١٣٢٢ هـ .

لكن أبا بكر ـ رضى الله عنه ـ ، بعبقريته السياسية التاريخية ، لم يقبل منطق عمر بن الخطاب ، الذى سأله معترضا : كيف تقاتلهم وهم يشهدون أن لا إله إلا لله ؟ .. وفى السنة النبوية أن من شهد بها فقد عصم ماله ودمه ؟ ! . لم يقبل أبو بكر هذا المنطق ، الذى يقف عند « الدين » ، دون أن يبصر علاقته بـ « الدولة » .. فمع تسليمه بإيمان القوم المرتدين بالإسلام ، رغم ارتدادهم عن وحدة « الدولة » الإسلامية ، أبصر علاقة « الدين » بـ « الدولة » ، **ورأى وحدة الدولة حقًا يقتضيه « التوحيد فى الدين » ! ..**

**فوجود « دولة الخلافة » ، يومئذ ـ وهى ضرورة مدنية ، وواجب سياسى ـ كان السبيل لتنظيم « الزكاة » ، التى هى واجب دينى ، وركن من أركان الإسلام الدين .**

**وهذا هو المعنى الحقيق والعميق لعبارة أبى بكر التى حسمت الحوار الذى دار حول مشروعية قتال هؤلاء المرتدين عن وحدة الدولة الإسلامية .**

**إن الزكاة هى حق لا إله إلا الله ! .. « والله لو منعونى عقالا كانوا يؤدونه لرسول الله لقاتلتهم عليه » .. وبه شرح الله صدر عمر لرأى الصديق فى هذا الموضوع الخطير .**

**بل لعلنا لا نغالى إذا قلنا إن وجود « دولة الخلافة » ـ التى حماها الصحابة ودعموها بقتالهم للمرتدين ـ رغم طابعها المدنى ، وانتفاء وصف « الواجب الدينى والفريضة الدينية » عنها ـ إن وجودها كان السبيل لما هو أكثر من إقامة « فريضة الزكاة الدينية » ، كركن من أركان الدين . إذ أنها كانت السبيل لإقامة الإسلام كله كدين .. فـ « الدولة » هى التى نشرت الإسلام خارج شبه الجزيرة ، بعد أن أعادت رفع أعلامه التى طواها العرب المرتدون .. ولولاها لتهددت الإسلام مخاطر أن يصبح مجرد نحلة من النحل التى عرفها التاريخ ، أوديانة يقف شرف التدين بها عند قلة من الناس .**

**لقد كانت هذه « الدولة » هى الأداة التى تحقق بها وعد الله سبحانه فى قرآنه الكريم : [ إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون ] ! ..** (٥٠)

إن « التشيع » ـ كمذهب ـ لم يبلغ فى المنطق والاتساق والتماسك مبلغ « الاعتزال » .. وعبقرية الليث بن سعد [ ٩٤ ـ ١٧٥ هـ ٧١٣ ـ ٧٩١ م ] ومحمد بن جرير الطبرى [ ٢٢٤ ـ ٣١٠ هـ ٨٣٩ ـ ٩٢٣ م ] فى الفقه لا تقل عن عبقرية مالك بن أنس [ ٩٣ ـ ١٧٩ هـ ٧١٢ ـ ٧٩٥ م ] ومحمد بن إدريس الشافعى [ ١٥٠ ـ ٢٠٤ هـ ٧٦٧ ـ ٨٢٠ م ] .. لكن وجود

---

(٥٠) الحجر : ٩ .

« الجماعة المنظمة » هو الذى ضمن البقاء كله لمذهب التشيع ، ولفقه مالك والشافعى ، على حين ذاب الاعتزال ، واندثر إبداع الليث والطبرى كفقهاء .. وهذا برهان على أهمية « النظام والتنظيم » بالنسبة لبقاء وانتشار الدعوات .. وبرهان على مكان « الدولة » ـ رغم طابعها المدنى ـ من الإسلام كدين .. **فتميز طبيعتها عن طبيعة الدين ، وإن برأها من « الكهانة والثيوقراطية » ، إلا أنه لا يقطع الصلات بينها وبين الدين ، على النحو الذى يقول به العلمانيون فهى واجبة ، بنظر الإسلام ، وضرورة شرعية ، لأن فى تخلفها تخلف الواجبات التى فرضها الدين ! .**

* * *

## معالم دولة الرسول
## عليه الصلاة والسلام

على أن أبلغ رد على العلمانيين ، القائلين بعلمانية الإسلام ، والذين يزعمون أن محمدا ـ صلى الله عليه وسلم ـ لم يؤسس دولة ولم يقم حكومة ولم يكن قائدا سياسيا للمجتمع المدنى الذى عاش فيه بعد هجرته [ ١ هـ ـ ٦٢٢ م ] .. إن أبلغ رد على هؤلاء هو الإشارة إلى معالم هذه الدولة التى أسسها الرسول وصحبه ، وهى المعالم التى تواترت أخبارها فى أمهات مصادر التاريخ والحديث .

● فقبل شهور من هجرة الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، من مكة إلى المدينة تم عقد تأسيس هذه الدولة بين الرسول وبين قادة الأوس والخزرج وممثليهم ، الذين التقوا به فى موسم الحج من ذلك العام .. فكانت « بيعة العقبة » هذه عقدًا سياسيًا وعسكريًا واجتماعيًا ـ حقيقيًا لا مفترضًا ـ لتأسيس الدولة الإسلامية العربية الأولى فى التاريخ ! .

فقبل هذه البيعة كان المسلمون بمكة جماعة مستضعفة ، تخفى الإيمان وتستخفى بشعائر الدين الجديد .. لكن هذه البيعة التى تمت بين النبى وبين خمس وسبعين من وجوه الأوس والخزرج ـ من بينهم امرأتان ـ قد نصت وشملت ـ إلى جانب الإيمان بـ « الدين » الجديد ـ بنود تأسيس « دولة يثرب ( المدينة ) » ..

ففيها تم الاتفاق على : هجرة الرسول وصحبه إلى المدينة ، مكونين مع أهلها أمة جديدة لها سلطانها الموحد والجديد .. وعلى أن يكونوا القوة المقاتلة لحماية الدعوة الجديدة والكيان السياسى والاجتماعى الجديد .. وعلى أن يحموا قائد هذا الكيان الجديد ـ الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ ويمنعوه مما يمنعون منه أنفسهم ونساءهم وأبناءهم .. وعلى أن يحاربوا معه « الأسود والأحمر » أى

كل من يعاديه ويعتدى عليه فى موطنه الجديد ..

ولقد عاهد الرسول هذا النفر من الأوس والخزرج ، الذين مثلوا « الجمعية التأسيسية » للدولة الإسلامية العربية الأولى ، عاهدهم على أن يكون انتماؤه إلى هذا الكيان الجديد انتماء مصير مؤبد .. فجوابًا على سؤالهم له :

« ـ يارسول الله ، إن بيننا وبين الرجال ـ [ يهود يثرب ] ـ حبالا ، وإنا قاطعوها ، فهل عسيت إن نحن فعلنا ذلك ، ثم أظهرك الله ، أن ترجع إلى قومك وتدعنا ؟ ! » .

جوابًا على هذا التساؤل ، قال : ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، وهو يبتسم :

« ـ بل الدم الدم ، والهدم الهدم ـ [ أى منزلى فى منازلكم ، وقبرى فى مقابركم .. ومن طلب دمكم فقد طلب دمى ! ] ـ أنا منكم وأنتم منى ، أحارب من حاربتم وأسالم من سالمتم » !

ولقد طلب النبى من هذه « الجمعية التأسيسية » أن يختاروا منهم القيادة « التى كانت بمثابة وزراء الرسول ومستشارى حكومته بين الأنصار ..

فقال : « أخرجوا إلى منكم اثنى عشر نقيبًا يكونون على قومهم بما فيهم » ، فاختاروا تسعة من الخزرج وثلاثة من الأوس (٥١) .

● فلما هاجر النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، والمؤمنون من قريش إلى المدينة ، وجد بها إلى جانب من آمن بالإسلام من الأوس والخزرج ـ [ الأنصار ] ـ قطاعات من قبائل المدينة العربية قد تدينت باليهودية .... فاتفق وممثلى هذه القطاعات والجماعات ، التى لم تدخل بعد فى « الدين الجديد » على أن يدخلوا فى « الدولة الجديدة » ، كجزء من رعيتها السياسية ، مع احتفاظهم بحرية الاعتقاد الدينى ـ فتكونت الرعية السياسية للدولة الجديدة ، التى قاد الرسول حكومتها من المؤمنين بالإسلام . مهاجرين وأنصارًا ـ ومن العرب الذين ، بقوا على يهوديتهم .

ولهذه الدولة وضع الرسول دستورًا بلغت « مواده » نحوًا من الخمسين مادة ، ينظم كل شئون الدولة فى السلم والحرب ، وفى التعاون الأدبى والإنفاق المادى ، وفيما هو خاص بكل قبيلة وماهو عام فى الرعية السياسية الجديدة ـ وفى الموقف من الخارجين على هذا الدستور .. وفى حرمة الوطن الجديد وحدوده .. وفى علاقات هذه الرعية الجديدة بمشركى قريش ، أعداء هذه الدولة

---

(٥١) رفاعة الطهطاوى [ الأعمال الكاملة ] جـ ٤ ص ١٥٩ ، ١٦٠ . دراسة وتحقيق : د . محمد عمارة . طبعة بيروت سنة ١٩٧٧ م .

الوليدة . وفى المرجع عند الاختلاف على شأن من شئون هذه الرعية ودولتها .. الخ .. الخ .. الخ .

ولقد سمى المؤرخون هذا الدستور مرة بـ « الصحيفة » ، ومرة بـ « الكتاب » .. لأنه قد تحدث فى مواده ، عن هذه الرعية السياسية لهذه الدولة الجديدة حينا باسم : « أهل هذه الصحيفة » ، وحينا باسم : « أهل هذا الكتاب » .

فنى هذا الواقع الجديد ، وجدنا « أمة مؤمنة » ، تتألف من المهاجرين والأنصار الذين أقام عقد « المؤاخاة » بينهم رباطا وثيقًا فى « الحق » وفى سبل العيش » .. ووجدنا مع المهاجرين والأنصار هذه الجماعة العربية المتهودة ، التى دخلت مع المؤمنين فى إطار « الرعية السياسية » ، أى « الأمة السياسية ـ والقومية » للدولة الجديدة .

ووجدنا هذا الدستور ـ الذى هو غير القرآن دستور الجماعة المؤمنة ـ وجدنا هذا الدستور السياسى يتحدث عن أبرز جماعتين تتكون منهما هذه « الأمة السياسية الجديدة » فيقول عن المهاجرين والأنصار : ـ أمة الدين ـ إنهم « أمة واحدة من دون الناس » ..

ثم ـ بعد أن عدد قبائلهم ـ يعدد قبائل العرب المتهودة ، ليخلص لتقرير ولادة هذا الكيان السياسى و « الأمة السياسية » ، فيقول : « وإن يهود بنى عوف وبنى النجار وبنى الحارث ، الخ .. الخ ... أمة مع ، المؤمنين ، لليهود دينهم وللمسلمين دينهم ... وأن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة ، وأن بينهم النصح والنصيحة والبر دون الإثم .. » .

ثم يقرر هيمنة الإسلام كدين ، وقيادة محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، فى هذا الكيان السياسى الجديد والدولة الوليدة ، فينص فى إحدى « مواده » على : « .. وأنه ماكان بين أهل هذه الصحيفة من حدث أو اشتجار يخاف فساده ، فإن مرده إلى الله وإلى محمد رسول الله ... » (٥٢) .

**فهى ، إذن « دولة » .. سبق قيامها « عقد تأسيس » .. وقام لها « دستور » ما زالت مواده المحكمة الصياغة تجتذب إعجاب أرباب هذا الفن من الفقهاء الدستوريين ؟ ! ..**

● وإذا كانت أحداث الحرب والقتال ووقائع الغزوات والسرايا والبعوث قد شغلت الحيز

---

(٥٢) انظر نص هذه الصحيفة ـ الكتاب » فى امهات كتب السيرة النبوية .. ولقد أورده النويرى فى [ نهاية الأرب ] جـ ١٦ ص ٣٤٨ ـ ٣٥١ . طبعة دار الكتب المصرية . وانظره كذلك فى [ مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوى والخلافة الراشدة ] ص ١٥ ـ ٢١ جمع وتحقيق : محمد حميد الله الحيدر آبادى . طبعة القاهرة سنة ١٩٥٦ م .

الأكبر من صفحات مصادر السيرة النبوية ومراجع التاريخ التى أرخت للحقبة المدنية من عصر البعثة . حتى لقد توارت ، فى هذه المصادر . معالم «الدولة» وأركان «الحكومة» وأدوات «الولاية» ودوائر «السلطة والسلطنة» التى قامت للإسلام والمسلمين فى هذه الحقبة ... إذا كان ذلك قد حدث لمصادر السيرة ومراجع التاريخ ، فإن مصادر السنة النبوية وصحاح الحديث النبوى وجوامعه قد ظلت الديوان الأعظم الذى بقيت فيه ، متفرقة ومتناثرة ، معالم هذه الدولة وأمارات «محمد ـ الحاكم ـ وقائد المجتمع ـ وسائس الأمة ـ ورجل الدولة» .

ولقد قيض الله لهذه القسمة ، التى تمثل المنطلق لتراث الإسلام السياسى ، عالما أبحر فى محيط السنة ، والتقط منه اللبنات التى أقامت معالم دولة المدينة شامخة وبارزة ومتألقة للناظرين .

وهذا العالم هو : الخزاعى ، أبو الحسن على بن محمد بن أحمد بن موسى بن مسعود بن موسى بن أبى غفرة الخزاعى [ ٧١٠ ـ ٧٨٩ هـ ١٠٢٦ ـ ١١٠٣ م ] .. أما كتابه الذى تفرد فى تراثنا بكونه ديوان معالم دولة الرسول ـ عليه الصلاة والسلام ـ . فهو كتاب [ تخريج الدلالات السمعية ][٥٣] .. ومن هذا الكتاب ، الذى هو جماع ما تناثر فى مصادر الحديث النبوى من أخبار «الدولة» ومعالمها وأركانها ودوائرها وأدواتها ندرك **أننا بإزاء «دولة» كاملة الأركان ، تامة المعالم ، قياسا على العصر والواقع الذى قامت فيه ونهضت لضبط شئونه وتلبية احتياجات الرعية فيه .**

فعلى رأس هذه الدولة كان القائد والأمير وولى الأمر والإمام : محمد بن عبد الله ، ـ صلى الله عليه وسلم ـ . وكان له وزراء ومشيرون ، اشتهر منهم : هيئة العشرة ـ المهاجرون الأولون .. ونقباء الأنصار الإثنا عشر... وكان هناك من اختص «بالحجابة» ، و«السقاية» ، و«الكتابة» ، و«الترجمة» ، وحمل «الخاتم» ، و«إمارة الحج» .. الخ .. الخ .

وفى فقه الدين كانت هناك «عمالات» : «تعليم القرآن» .. و«تعليم الكتابة والقراءة» . و«الإفتاء» .. و«تعليم الفقه» .. و«إمامة الصلاة» .. و«الأذان» .. الخ .. الخ .

وفى العلاقات الخارجية والإعلام كان هناك : «السفراء» .. و«التراجمة» .. و«الشعراء» .. و«الخطباء .. الخ .. الخ .

وفى القطاع الحربى ، كان هناك ـ غير أمراء القتال وجنده ـ : «كتاب الجيش» ..

---

(٥٣) انظر خلاصة هذا الكتاب فى [ الأعمال الكاملة للطهطاوى ] جـ ٤ ص ٤٨١ ـ ٧٦٥ . وانظر نصه فى ثنايا كتاب [ نظام الحكومة النبوية المسمى التراتيب الإدارية ] لعبد الحى الكتانى جـ ١ ، ٢ طبعة بيروت دار الكتاب العربى .

و « فارضو العطاء » .. و « العرفاء : رؤساء الجند » .. الخ .. الخ .

وعلى النواحى كان هناك ولاة وأمراء للأقاليم .. وفيها كان القضاة .. وعمال الجباية والخراج .. وصاحب المساحة .. وعمال الزكاة والصدقات .. والخارصون للثمار .. وحارس الحمى .. الخ .

كما كان هناك « فارضو المواريث » .. فارضو النفقات » .. الخ .. الخ .

كذلك كان هناك من يقوم بمهمة « المحتسب » .. و « صاحب العسس » .. و « متولى حراسة المدينة » .. و « العين : الجاسوس » .. و « السجان » .. و « المنادى .. و « مقيم الحدود » .. الخ .

وعند الغزو . كان هناك : « أمراء الجهاد .. و « المستخلفون على المدينة » .. ومن « يستنفر الناس للقتال » .. و « صاحب السلاح » .. و « صاحب اللواء » .. و « أمراء أقسام الجيش الخمسة » ـ و « حراس القائد » ، ـ عليه الصلاة والسلام ـ . و « القائمون على متاع السفر » .. ومن « يخذلون الأعداء » .. ومن « يبشرون بالنصر » .. الخ .. الخ .

وكثير من هذه الوظائف الإدارية كان لها أربابها ، الذين عينهم الرسول فيها ابتداء ، أو أقرهم على مهنهم وحرفهم .. ومنهم من عزله عن وظيفته وعين فيها البديل .

● ولقد كان المصطلح المعبر عن الإمارة والسياسة وشئون الدولة ، فى ذلك التاريخ هو مصطلح « الأمر » .. ومنه كان « الائتمار » و « الأمير » .. ولتميز « الأمر » عن « الوحى والدين الخالص » كان الأمر شورى فى شرعة الإسلام .. وكانت الشورى فريضة إلهية وجبت على الرسول ، ـ صلى الله عليه وسلم ـ : [ وَشَاوِرْهُم ، فِى الأَمْرِ ] (٥٤) .. وصفة للمؤمن ، بنص القرآن الكريم [ وَأَمْرُهُمْ شُورى بَيْنَهُم ] (٥٥) .

**وكما كان الرسول معصوما فى البلاغ عن الله سبحانه ، لا ينطق فيه عن الهوى ، لأن بلاغه هذا هو وحى يوحى ـ فلقد كان فى « الأمر : السياسة » مجتهدا ومستشيرا .. فهو فى البلاغ الدينى : بشر يوحى إليه ـ وفى سياسة الدولة : بشر يجتهد ويستشير ..**

ومن هنا يأتى المَعْلَم الثانى من معالم « دولة » الإسلام ، والذى به تتميز عن « دولة الكهانة »

---

(٥٤) آل عمران : ١٥٩ .

(٥٥) الشورى : ٣٨ .

و « الدولة الدينية » ، التى عرفتها الحضارات غير الإسلامية ، تستبد بها فئة خاصة بزعم أنها مفوضة للحكم بالحق الإلهى .

**فالدولة الإسلامية ترعى روح الشريعة الإلهية الثابتة وتلتزم بالحدود القرآنية القطعية الدلالة والثبوت ، ومن ذلك يتكون « لها إطار دينى ، يقف عند الكليات والمقاصد والغايات والفلسفات ، وفى داخل هذا الإطار تجتهد الأمة بواسطة الدولة لتساير بإبداعها الفكرى فى النظم والقوانين حركة الواقع المتغير والمتطور دائما وأبدا ، بحكم قانون الله وسنته فى تطور واقع الحياة والمجتمعات .. فهى « دولة » فيها « الثابت ـ الدينى » وفيها « المتغير ـ المدنى » .. ومن هنا قامت « العلاقة » ، وفى ذات الوقت « التمايز » بين « الرسالة » و « السياسة » .. بين « الدين » و « الدولة » فى هذا البناء الإسلامى الفريد ! ..**

وإذا كان المَعْلَم الأول من معالم دولة المدينة ـ والمتمثل فى مظاهرها وقسماتها وأركانها وأدواتها ـ هو الرد المفحم والنقض الهادم لدعوى الذين زعموا ويزعمون « علمانية الإسلام » .. فإن هذا المَعْلَم الثانى من معالم هذه الدولة ـ والمتمثل فى تمييزها بين ما هو دين ثابت وما هو سياسة متطورة ـ وهو « التمييز » الذى ينكر « علمانية فصل الدين عن الدولة » إنكاره « كهانة الدولة الدينية وتوحيدها للسلطتين » ـ .. إن هذا المعلم هو الرد المفحم والنقض الهادم لدعوى الذين زعموا ويزعمون أن « الإسلام الدولة هو حكومة الله وحده أو حاكميته وحدها » ! ..

فعندما يقول المستشرق دافيد دى سانتيلا : « **إن الإسلام هو دولة الله المباشرة** ، هو حكم الله الذى يرعى شعبه بعينه .. إن أساس الوحدة الاجتماعية ، المسمى فى المجتمعات الأخرى « بولس » Polis و « كيفتاس » Civitas (أى الحكومة) ، يمثله (الله) عند الإسلام ، فالله هو الاسم الذى يطلق على السلطة العاملة فى حقل المصلحة العامة ، وعلى هذا المنوال يكون بيت المال . هو : (بيت مال الله) ، والجند هم : (جند الله) ، حتى الموظفون العموميون ، هم : (عمال الله) .إن الله فى الشرع الإسلامى يقوم مقام سلطة المدينة Civitas وهو المبدأ الرومانى القديم ... **فالله وحده يقيم الأمراء ، والله وحده يجردهم من الإمارة والسلطان** »[٥٦] ؟ !

---

(٥٦) [ القانون والمجتمع ] ص ٤٠٩ ، ٤١٦ ، ٤٢٠ . [ ويتبع سانتيلا فى هذا الرأى العلمانيون الذين يتوسلون بهذا الرأى إلى أن هذا النظام الاستثنائى حكومة الله ، قد انتهى ، ومن المحال عودته .. فالعلمانية هى الحل . انظر ، مصطفى مرعى . مجلة [ المصور ] العدد ٣١٠٤ من ٦ إبريل سنة ١٩٨٤ م . و د . محمد أحمد خلف الله . جريدة [ الأهالى ] ص ٥ عدد ١٤٦ فى ٢٥ من يوليو سنة ١٩٨٤ م .

عندما يقول «سانتيلا» ذلك.. نقول له : ليس هذا هو الإسلام.. فلقد رأيته بعين الكهانة الكنسية الكاثوليكية ، فأسقطت عليه الواقع الذى أقامته فى أوربا العصور المظلمة.. وأقصى ما يمكن أن يعتذر عنه لصاحب مثل هذا التحليل هو أنه لم ير من الإسلام إلا نظرية الإمامة الشيعية ، ففيها وحدها «الله وحده هو الذى يقيم الأمراء».. وليس هذا هو الإسلام !..

نقول ذلك ولدينا عشرات البراهين ، المستمدة من إنجاز الرسول ، ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، على «جبهة الدولة» ، عندما التزم إنجازه السياسى هذا «بالتمييز» دوما بين ماهو «دين خالص». وبين ماهى «سياسة» تقيم «الدولة» وتقودها وتنظم المجتمع وتطور عمران الحياة الدنيا .

وإذا كان المقام لا يسع الإفاضة فى إيراد هذه البراهين ، فإننا نكتفى منها بالبعض ، الحاسم فى الدلالة على هذا الذى نقول :

١ ـ ففى غزوة بدر.. وبعد أن عسكر الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، بجيش المسلمين ، استعدادا للقتال سأله المسلمون ، بلسان الحباب بن المنذر ، عن «طبيعة» قراره هذا ؟ هل هو «دين» ، فله الطاعة والتسليم ؟ أم هو «سياسة ورأى» ، فيخضع للشورى والبحث والتعديل ؟؟.. سأله الحباب : «ـ يارسول الله ، أرايت هذا المنزل ، أمنزل أنزلكه الله ، فليس لنا أن نتقدمه أو نتأخر عنه ؟ أم هو الرأى والحرب والمكيدة ؟..»

فقال ـ صلى الله عليه وسلم ـ .

«ـ بل هو الرأى والحرب والمكيدة..»

فقال الحباب :

«ـ يارسول الله ، إن هذا ليس لك بمنزل ! فانهض بنا حتى نأتى أدنى ماء من القوم ـ [ قريش ]. فننزله ، ونغور ما وراءه من القُلُب ـ [ الآبار ] ـ ثم نبنى عليه حوضا ، فنملؤه ماء ، ونشرب ولا يشربون..»

فاستحسن الرسول رأى الحباب ، وفعله[٥٧] !

فهنا «تمييز» ـ من المسلمين ومن الرسول ـ بين ماهو «دين خالص» وما هو «سياسة لأمر الجيش» ، كشأن من شئون «الدولة» و «الدنيا» .

---

(٥٧) ابن عبد البر [ الدرر فى اختصار المغازى والسير ] ص ١١٣ . تحقيق : د. شوقى ضيف . طبعة القاهرة سنة ١٩٦٦ م .

٢ ـ وفى غزوة الخندق ـ [ سنة ٥ هـ ] ـ .. عندما اشتد الأمر على المسلمين فى المدينة المحاصرة ، سعى الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، إلى عقد «معاهدة» مع قادة «غطفان» وأهل «نجد» يتخلون بموجبها عن حلفهم مع قريش ، ويفكون حصارهم للمدينة ، لقاء حصولهم على ثلث ثمار المدينة .. وبعد أن تمت المفاوضات ، وأعد مشروع المعاهدة ، وقبل إمضائه ، استشار الرسول قائدى الأنصار : سعد بن معاذ ، وسعد بن عبادة .. فدار بينهم هذا الحوار «الذى بدأه سعد بن معاذ :

« ـ يارسول الله أهذا أمر تحبه فنصنعه لك ؟ أو شىء أمرك الله به فنسمع له ونطيع ؟ أو أمر تصنعه لنا ؟؟ ..

ـ « بل أمر أصنعه لكم . والله ما أصنعه إلا لأننى قد رأيت العرب قد رمتكم عن قوس واحدة » ! .

ـ يارسول الله ، والله لقد كنا نحن وهؤلاء القوم على الشرك بالله وعبادة الأوثان .. وما طمعوا قط أن ينالوا منا ثمرة إلا بشراء أو قِرى ـ [ ضيافة ] ـ فحين أكرمنا الله بالإسلام وهدانا له وأعزنا بك نعطيهم أموالنا ؟ ! .. والله لا نعطيهم إلا السيف حتى يحكم الله بيننا وبينهم ! ..» .

فنزل الرسول ، مسرورا ، على رأى أصحابه ، وعدل عن الرأى الذى كان قد ارتآه .. وقال لقادة غطفان : « انصرفوا ، فليس لكم عندنا إلا السيف » . وتناول الصحيفة ـ [ مشروع المعاهده ] . فمحاها (٥٨) ..

فهنا ، أيضا ، تمييز من الصحابة ، قادة الأنصار ، عند مداولاتهم مع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، بين « الدين » وبين « السياسة » .. فلما لم يجدوا مارآه الرسول وأشار به « وحيًا ودينًا خالصًا » ، يستوجب السمع والطاعة . قدموا مشورتهم واجتهادهم ، الذى بدل الموقف ، لأن القضية سياسة وحرب واقتصاد .. وعلى رأيهم نزل الرسول ـ عليه الصلاة والسلام ـ .

٣ ـ وقصة الرسول مع تأبير نخل المدينة شاهد فى هذا المقام .. فبعد هجرة الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ إلى المدينة وجد أهلها « يلقحون » نخلها .. « فقال : ما يصنع هؤلاء ؟ » قالوا : يأخذون من الذكر فيجعلونه فى الأنثى . قال : « ما أظن ذلك يغنى شيئا » . فبلغهم ،

---

(٥٨) المصدر السابق . ص ١٨٤ .

فتركوه .. فصار الثمر شيصا .. » فلما راجعوه فى الأمر ، قال : «**إنما هو الظن ، إن كان يغنى شيئا فاصنعوه ، فإنما أنا بشر مثلكم ، وإن الظن يخطئ ويصيب ، ولكن ما قلت لكم : قال الله ! .. فلن أكذب على الله .. ما كان من أمر دينكم فإلى ، وإن كان شأنا من أمر دنياكم فشأنكم به . أنتم أعلم بأمر دنياكم !** »(٥٩) .

فهنا ، بالنص لا بمجرد الاستنتاج ، تمييز حاسم وواضح وقاطع بين ما هو « سياسة ودنيا » ، وبين ماهو « وحى ودين » ..

٤ ـ ويدخل فى هذا الباب .. باب « السياسة والرأى والاجتهاد » إنجاز الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ فى ميدان « القضاء » .. فلقد كانت تُعرض عليه المنازعات ، فيستوضح البينات ، ويجتهد ثم يقضى « بالرأى » لا بالوحى الدينى ، الذى لا ينطق عن الهوى .. ولذلك ، فلقد تحدث إلى أصحابه منبها لهم على أن قضاءه ليس وحيًا حتى يصادف الصواب مهما خفى ، ومن ثم فهو ليس « دينًا » ، وإنما هو من « الرأى والاجتهاد وأمور الدنيا » المتميزة عن شئون « الدين » .. تحدث إليهم فى هذا الأمر فقال : «**إنكم تختصمون إلىّ ولعل بعضكم أَلحن بحجته من بعض ، وإنما أقضى له بما يقول .. فأنا بشر أَقضى له على نحو ما أسمع ، فمن قضيت له بشىء من حق أخيه بقوله .. فأَظنه صادقا** ... فإنما أقطع له قطعة من النار فلا يأخذها ! »(٦٠) .

فهو هنا ـ صلى الله عليه وسلم ـ ينبه على أن بشريته تجعله يقضى بناء على ما يسمع من الحجج والبينات ، وأنه قد يقضى بناء على « ظنه » صدق طرف من طرفى النزاع ... وكل ذلك يخرج قضاءه من دائرة « الدين » الموحى به ، المبرأ من الخطأ والمنزه عن الظن ، ويدخل به إلى دائرة « الرأى والاجتهاد » ، دائرة « الدولة والسياسة » لأمور الناس ! .

٥ ـ بل إننا لنجد لرسول الله ـ صلى الله عيه وسلم ـ ، موقفا صريحا يدعو فيه صحابته وقادة جيوشه إلى التمييز ما بين «حكم الله» سبحانه ، الذى هو قضاء دينى قد اختص به ، وأودع الوحى بعضا منه ، وبين ما هو سياسة وحرب واقتصاد وشئون تتعلق بالمجتمع والدولة ، مما لم يرد فيها نص قطعى الدلا لة والثبوت .. ذلك أن تقديرنا للأمور وقرارنا فيها هو «حكمنا نحن» ، وليس لإنسان ، حتى ولو كان صحابيا جليلا ، أو سيفا من سيوف

---

(٥٩) رواه مسلم وابن ماجة وابن حنبل .

(٦٠) رواه ابن حنبل .

الله ، أو أميرا من أمراء رسوله ، أن يدعى أنه يحكم بين الناس بحكم الله ، ولا أن قراره هو كلمة الله .. ينهى الرسول صحابته عن انتحال هذه «السلطة الدينية» الإلهية ، ويطلب من قادة الجيوش وأمراء السرايا أن تكون معاهداتهم مع من يحاربون ويصالحون معاهدات واتفاقات موضوعة فى الإطار البشرى والسياسى ، دون أن يزعم لها نسبة تخرجها من دائرة «الرأى والاجتهاد» وتضفى عليها قداسة «حكم الله» ! ..

فلقد روى عنه ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، أنه «كان إذا أمّر . [ بتشديد الميم مفتوحة ] ـ أميرا على جيش أو سرية أوصاه : « **إذا حاصرت أهل حصن ، فأرادوك أن تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله ، ولكن أنزلهم على حكمك ، فإنك لا تدرى أتصيب حكم الله فيهم أم لا** »[٦١] ؟ !

فهو هنا يدعو إلى التمييز بين حكم الله وقضائه ـ المأخوذ من النصوص القطعية الدلالة والثبوت وحدها ـ وبين حكم الناس وسياستهم وحربهم وقضائهم ، وينهى عن أن يضفى البشر على أحكامهم الاجتهادية صبغةإلهية تمنحها قداسة أحكام الله ! ..

ولو لم يكن فى سنته ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، غير هذا الحديث الشريف لكفى فى رفض الإسلام للسلطة الدينية الكهنوتية ، ولقام دليلا على خطل الرأى الذى زعم أصحابه أن حكومة النبى وسياسته للدولة إنما كانت هى « حكومة الله » و « حاكمية الله » التى تجعل « الدولة والسياسة » « دينًا خالصًا » فتنزع من الأمة الحق فى أن تكون مصدرًا للسلطة والسلطان فيما لم يسبق فيه حكم الله ! ..

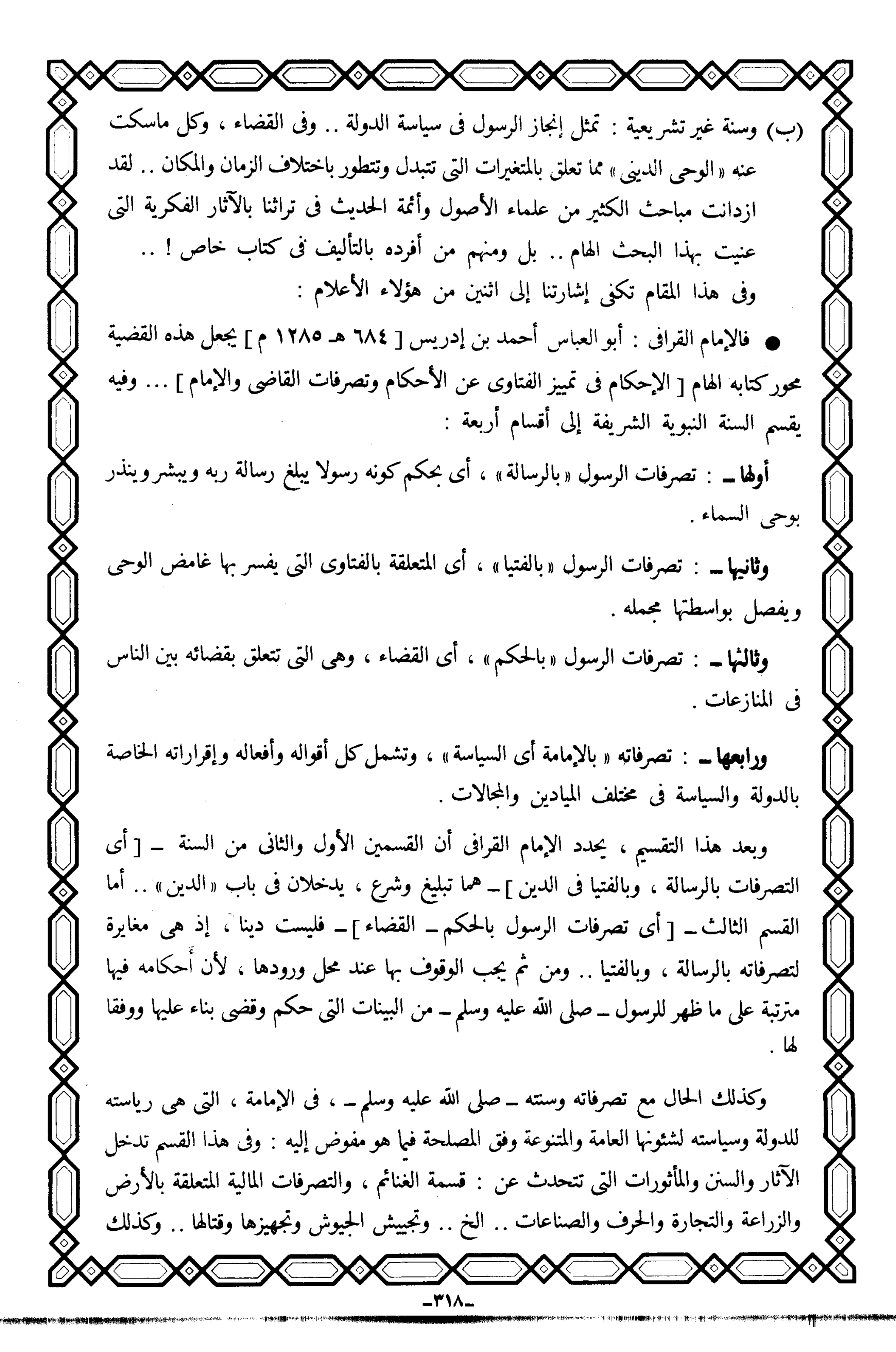
* * *

ولما كانت السنة النبوية التى مثلت «ديوان سياسة الدولة الإسلامية» على عهد البعثة قد امتلأت بالمواقف والنصوص التى ضربنا منها الأمثال الشاهدة على التمييز ـ دون فصل ـ بين ماهو «رسالة ووحى ودين» وماهى «سياسة ورأى واجتهاد ودولة» فى إنجاز الرسول ـ عليه الصلاة والسلام ـ . فلقد وجدنا كثيرين من علماء الأصول وأئمة الحديث النبوى يفردون المباحث التى قسمت هذه السنة إلى :

( ا ) سنة تشريعية : تمثل الثوابت الدينية ، الواجب الالتزام بنصها ، لتعبيرها عن الثوابت التى ضمنت وتضمن للأمة تميزها الحضارى ، رغم اختلاف الزمان والمكان .

---

(٦١) رواه مسلم والترمذى والنسائى وأبو داود وابن ماجة والدارمى وابن حنبل .



(ب) وسنة غير تشريعية : تمثل إنجاز الرسول فى سياسة الدولة .. وفى القضاء ، وكل ماسكت عنه « الوحى الدينى » مما تعلق بالمتغيرات التى تتبدل وتتطور باختلاف الزمان والمكان .. لقد ازدانت مباحث الكثير من علماء الأصول وأئمة الحديث فى تراثنا بالآثار الفكرية التى عنيت بهذا البحث الهام .. بل ومنهم من أفرده بالتأليف فى كتاب خاص ! ..

وفى هذا المقام تكفى إشارتنا إلى اثنين من هؤلاء الأعلام :

● فالإمام القرافى : أبو العباس أحمد بن إدريس [ ٦٨٤ هـ ١٢٨٥ م ] يجعل هذه القضية محور كتابه الهام [ الإحكام فى تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرفات القاضى والإمام ] ... وفيه يقسم السنة النبوية الشريفة إلى أقسام أربعة :

**أولها** ـ : تصرفات الرسول « بالرسالة » ، أى بحكم كونه رسولا يبلغ رسالة ربه ويبشر وينذر بوحى السماء .

**وثانيها** ـ : تصرفات الرسول « بالفتيا » ، أى المتعلقة بالفتاوى التى يفسر بها غامض الوحى ويفصل بواسطتها مجمله .

**وثالثها** ـ : تصرفات الرسول « بالحكم » ، أى القضاء ، وهى التى تتعلق بقضائه بين الناس فى المنازعات .

**ورابعها** ـ : تصرفاته « بالإمامة أى السياسة » ، وتشمل كل أقواله وأفعاله وإقراراته الخاصة بالدولة والسياسة فى مختلف الميادين والمجالات .

وبعد هذا التقسيم ، يحدد الإمام القرافى أن القسمين الأول والثانى من السنة ـ [ أى التصرفات بالرسالة ، وبالفتيا فى الدين ] ـ هما تبليغ وشرع ، يدخلان فى باب « الدين » .. أما القسم الثالث ـ [ أى تصرفات الرسول بالحكم ـ القضاء ] ـ فليست دينا ، إذ هى مغايرة لتصرفاته بالرسالة ، وبالفتيا .. ومن ثم يجب الوقوف بها عند محل ورودها ، لأن أحكامه فيها مترتبة على ما ظهر للرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ من البينات التى حكم وقضى بناء عليها ووفقا لها .

وكذلك الحال مع تصرفاته وسنته ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، فى الإمامة ، التى هى رياسته للدولة وسياسته لشئونها العامة والمتنوعة وفق المصلحة فيما هو مفوض إليه : وفى هذا القسم تدخل الآثار والسنن والمأثورات التى تتحدث عن : قسمة الغنائم ، والتصرفات المالية المتعلقة بالأرض والزراعة والتجارة والحرف والصناعات .. الخ .. وتجييش الجيوش وتجهيزها وقتالها .. وكذلك

عقد المعاهدات .. والأمور الإدارية المتعلقة بتعيين القادة والأمراء والولاة والقضاة والعمال .. الخ .. الخ .

ففى هذين القسمين ـ [ الثالث والرابع ] ـ من أقسام السنة النبوية يتحقق التأسى والاقتداء بالرسول وسنته بالتزامنا المبادئ والمعايير الكلية والمقاصد والغايات التى حكمت تصرفات الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، فى كل من « القضاء » و « السياسة » .

فليس « الحكم والقضاء » ، وليست « السياسة » وشئون المجتمع السياسية دينا وشرعا وبلاغا ، يجب فيه الالتزام بما فى السنة النبوية من وقائع وأوامر ونواهى وتطبيقات ، لأنها أمور تقررت بناء على بينات قد يتبين لنا غيرها ، وعالجت مصالح هى « بالضرورة » متطورة ومتغيرة .. وذلك على عكس ماهو « دين » و « شرع » و « بلاغ » ، من هذه السنة النبوية الشريفة ، مثل ما جاء منها متعلقا بالرسالة ، وبالفتيا ، فإن الاتباع فيه واجب دينى ، والتقيد بأحكامه شرط لصحة إيمان المؤمن بالإسلام(٦٢) .

**إن صحابة رسول الله لم يغيروا شيئا من « سنته الدينية » ، بينما أعملوا رأيهم واجتهادهم فى سننه السياسية والإدارية ، فوجدنا الولاة والعمال الذين ولاهم الرسول وظائف الدولة ، كعمال على الأقاليم ، وجباة للأموال والصدقات ، وكسفراء وكتاب ومترجمين .. الخ .. الخ .. وكذلك سننه فى تنظيم الجيوش وأساليب القتال وإدارة شئون الدولة .. الخ .. الخ .. قد أصابهم وأصابها تغييرات وتغييرات .. فكان ذلك شاهدا من شهود التمييز بين ماهو سياسة ودنيا وماهو وحى ودين .. وكان . أيضا ، عاملا حدد نطاق التأسى ومضمونه فى السنة النبوية .. ووجدنا أسلافنا من علماء الكلام والأصول يقررون : أن « التأسى بالرسول ليس بواجب إلا فى الشرعيات المخصوصة ، التى قد أمنا منه وقوع الخطأ فيها ، دون غيرها .. »** !(٦٣)

● وبعد الإمام القرافى ، أتى الفقيه المجدد ، والمجتهد الأصولى ، والإمام المحدث : ولى الله الدهلوى : أحمد بن عبد الرحيم الفاروقى [ ١١١٠ ـ ١١٧٦ هـ ١٦٩٩ ـ ١٧٦٢ م ] ليقرر ذات الحقيقة وذات المبادئ فى كتابه [ حجة الله البالغة ] ، الذى قسم فيه السنة النبوية إلى قسمين :

---

(٦٢) القرافى [ الأحكام فى تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرفات القاضى والإمام ] ص ٨٦ ـ ١٠٩ تحقيق : الشيخ عبد الفتاح أبو غدة . طبعة حلب سنة ١٩٦٧ م .

(٦٣) قاضى القضاة عبد الجبار بن أحمد [ المغنى فى أبواب التوحيد والعدل ] جـ ١٥ ص ٢٨٦ . طبعة القاهرة .

**أولها** ـ : ما سبيله تبليغ الرسالة ، وفيه قوله تعالى : [ وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ] [٦٤] .. ويدخل فى هذا القسم : علوم الآخرة ، وعجائب الملكوت ، وشرائع ضبط العبادات .. وبعض هذه العلوم وحى ، وبعضها اجتهاد جاء بناء على ما علّمه الله من مقاصد الشرع ، فهو بمنزلة الوحى .

**وثانيهما** ـ : ما ليس من باب تبليغ الرسالة ، وفيه قوله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : « إنما أنا بشر ، إذا أمرتكم بشيء من دينكم فخذوا به ، وإذا أمرتكم بشيء من رأيي فإنما أنا بشر » وقوله ، فى قصة تأبير النخل : « فإني إنما ظننت ظنا ، ولا تؤاخذونى بالظن ، ولكن إذا حدثتكم عن الله شيئا فخذوا به ، فإني لم أكذب على الله » [٦٥] .

**وفى هذا القسم تدخل : علوم الدنيا : الطب ، والزراعة ، والصنائع ، والحرف ، وكل ما كان سنده ومصدره ، التجربة .. والأمور المتعلقة بالسياسة ، من كل « ما يأمر به الخليفة » فى الحرب والغنائم الخ .. الخ .. وكذلك أمور القضاء ، لأنها مبنية على البينات والإيمان .** [٦٦]

**فكل ما خرج عن القسم الخاص بتبليغ الرسالة الدينية ، من السنة النبوية الشريفة فليس من ثوابت « الدين » ، وإنما هو من متغيرات « الدنيا والسياسة » ، التى على العقل المسلم أن يتناول موضوعاتها ابتداء بالنظر والاجتهاد .. على أن يكون نظره فيها واجتهاده محكوما بالإطار الدينى المتمثل فى الحدود التى هى قطعية الدلالة والثبوت ، وفى روح الشريعة ومقاصدها وفى تحقيق المصلحة لمجموع الأمة ودفع الضرر والضرار عن جمهور المسلمين .**

* * *

**إن الاسلام : « دين » و « دولة » .. وإن « واو » العطف التى تعطف « الدولة » على « الدين » كما تفيد « المغايرة » ـ وهذا هو معناها اللغوى ـ فإنها تفيد قيام الصلة والاشتراك** .. فهناك تمايز بين « الدين » و « الدولة » .. بين « الرسالة » و « السياسة » ، وفى ذات الوقت هى صلات وخيوط ووشائج تربط بين « الرسالة » و « السياسة » .. بين « الدين » و « الدولة » بروابط الحدود الإسلامية ومقاصد الشريعة التى شرعها الله .. وهذا هو النهج الوسطى الذى ميز ويميز موقف الإسلام فى

---

( ٦٤ ) الحشر : ٧ .

( ٦٥ ) رواه مسلم وأبن حنبل .

( ٦٦ ) ولى الله الدهلوى [ حجة الله البالغة ] جـ١ ص١٢٨ ـ ١٢٩ . طبعة القاهرة سنة ١٣٥٢ هـ .

هذه المعضلة الفكرية ، التى تطرف إزاءها الكثيرون ، وخاصة فى الحضارات غير الإسلامية . فقال فريق منهم : بالكهانة التى جعلت « الدولة » دينا ، والسلطة فيها دينية لها قداسة الدين وثباته المستعصى على التطور والتغيير.

وقال فريق آخر : بالعلمانية ، التى فصلت « الدين » عن « الدولة » ، وأطلقت العنان لعقل الإنسان وسلطة البشر فى سياسة المجتمع ، دونما حدود ، حتى لو أحلت الحرام وحرمت الحلال .

وإذا كان النهج الإسلامى قد برئ ويبرأ من هذا الغلو .. فإن مصدره ومنطلقه كان ولا يزال : الفقه والوعى بطبيعة العلاقة بين « الرسالة » و « السياسة » فى الإنجاز النبوى .. إنجاز [ محمد : الرسول ـ السياسى ] . ـ عليه الصلاة والسلام ـ .[٦٧]

(٦٧) لمن يبغى المزيد من التفصيل حول آرائنا فى علاقة الدين بالدولة هناك كتبنا : [ الخلافة ونشأة الأحزاب الإسلامية و [ المعتزلة وأصول الحكم ] و [ الإسلام والسلطة الدينية ] و [ الإسلام بين العلمانية والسلطة الدينية ] و [ نظرية الخلافة الإسلامية ] .